الأمم المتحدة

TD/B/C.I/CLP/12

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.: General
16 September 2011
Arabic
Original: English

مجلس التجارة والتنمية
لجنة التجارة والتنمية
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
الدورة الحادية عشرة
جنيف، ١٩-٢١ تموز/يوليه ٢٠١١

تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة عن أعمال دورته الحادية عشرة

المعقودة في قصر الأمم بجنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١

المحتويات

الصفحة

أولاً - الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الحادية عشرة ٢
ثانياً - وقائع الدورة ٥
ثالثاً - المسائل التنظيمية ٢٤

المرفقات

الأول - جدول أعمال الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة ٢٥
الثاني - الحضور ٢٦

(A) GE.11-51827 131211 161211

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها فريق الخبراء الحكومي الدولي في دورته الحادية عشرة

إن فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة،

إذ يشير إلى مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية،

وإذ يشير كذلك إلى الأحكام المتصلة بقضايا المنافسة التي اعتمدها الأونكتاد الثاني عشر في اتفاق أكرا، بما في ذلك الأحكام الواردة في الفقرات ٥٤ و٧٤ و٧٥ و١٠٣ و١٠٤ و٢١١ من اتفاق أكرا،

وإذ يشير أيضاً إلى القرار الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة السادس المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية، الذي عُقد في جنيف من ٨ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠،

وإذ يؤكد مجدداً الدور الأساسي الذي تؤديه قوانين وسياسات المنافسة في تحقيق التنمية الاقتصادية السليمة، وضرورةَ تشجيع تنفيذ مجموعة المبادئ والقواعد،

وإذ يلاحظ أن الأونكتاد الثاني عشر قد ركّز اهتمامه على تناوُل ما تنطوي عليه العولمة من فرص وتحديات بالنسبة للتنمية، وأن الأونكتاد الثالث عشر المزمع عقده مستقبلاً في الدوحة، من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، سيتناول عولمةً محورها التنمية.

وإذ يقر بالنطاق الواسع لجهود الإصلاح الاقتصادي التي بذلتها البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية أُحادياً وإقليمياً وبشكل متعدد الأطراف، والتي شملت اعتماد وتنفيذ قوانين وسياسات للمنافسة على مدى العقدين الماضيين؛ وإذ يلاحظ بارتياح أن هذه السياسات تنشّط النمو والتنمية الاقتصاديين،

وإذ يؤكد أن قوانين وسياسات المنافسة أداة رئيسية لتناول العولمة بوسائل منها تعزيز فوائد التجارة والاستثمار وتعبئة الموارد وتسخير المعارف،

وإذ يسلم بأن تهيئة بيئة تمكينية فعالة للمنافسة والتنمية يمكن أن تشمل كلاً من سياسات المنافسة الوطنية والتعاون الدولي على التصدي للممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود،

وإذ يسلم كذلك بضرورة تعزيز عمل الأونكتاد في مجال قوانين وسياسات المنافسة سعياً إلى تعزيز دوره وتأثيره الإنمائيين،

وإذ يلاحظ بارتياح المستوى الرفيع للمساهمات المكتوبة والشفوية التي تقدمها السلطات المعنية بالمنافسة في البلدان الأعضاء والأكاديميون وممثلو المنظمات غير الحكومية ومجتمع الأعمال المشاركون في دورته الحادية عشرة،

١- *يستحسن* نوعية الوثائق التي أعدتها أمانة الأونكتاد بما فيها تقارير استعراض النظراء، كما يستحسن تنظيم دورته الحادية عشرة؛

٢- *يشجع* زيادة النهوض بسياسات المنافسة باعتبارها وسيلة تسهم في التنمية وتدعم النمو الاقتصادي والتغيير الهيكلي والتنمية الشاملة للجميع والحد من الفقر، ويدعو الشركاء في التنمية إلى دعم مثل تلك المبادرات من البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛

٣- *يلاحظ بارتياح* تعاون الأونكتاد مع منتديات دولية أخرى ومن بينها شبكة المنافسة الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومؤسسات إقليمية؛ ويقدّر الجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة لكي تراعي في منشوراتها وعملها النواتج التي تتوصل إليها شبكة المنافسة الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغيرهما من المؤسسات ذات الصلة؛

٤- *يعرب عن تقديره* لحكومة صربيا إذ تطوّعت لأن تكون موضوع استعراض النظراء خلال الدورة الحادية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي، كما يعرب عن تقديره لجميع الحكومات والتجمعات الإقليمية المشاركة في الاستعراض؛ ويعترف بما أُحرز من تقدم حتى الآن في صياغة وإنفاذ قانون المنافسة الخاص بصربيا؛ ويدعو جميع الدول الأعضاء إلى مساعدة الأونكتاد على أساس طوعي بتوفير خبراء و/أو غير ذلك من الموارد للأنشطة المقبلة المتعلقة باستعراضات النظراء الطوعية؛

٥- *يقرر*، في ضوء التجارب المتصلة باستعراضات النظراء الطوعية التي أُجريت حتى الآن، وبحسب الموارد المتاحة، أنه ينبغي للأونكتاد أن يُجري المزيد من استعراضات النظراء الطوعية لقوانين وسياسات المنافسة في الدول الأعضاء أو التجمعات الإقليمية للدول، وأن يقدم تعليقاته بشأن متابعة استعراضات النظراء أثناء الدورات التي يعقدها فريق الخبراء الحكومي الدولي لاحقاً؛

٦- *يوصي* الأونكتاد بأن يعزز تبادل التجارب وأفضل الممارسات القطرية فيما بين أقل البلدان نمواً والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في مجال قوانين وسياسات المنافسة وصِلتها بقضايا المستهلك وذلك في إطار استراتيجية النشر التي ينتهجها بخصوص نشاطه في مجال تحليل السياسات والبحوث؛

٧- *يشدد على أهمية* وضع أسس مناسبة لإنشاء وكالة منافسة فعالة بوصف ذلك شرطاً ضرورياً لتنفيذ قانون المنافسة تنفيذاً فعالاً ولضمان استخدام الموارد بكفاءة

بما يشجع النمو والتنمية الاقتصاديين؛ وهو يدعو الأونكتاد إلى تشجيع وكالات المنافسة الفتية وإلى دعمها في وضع سياسات منافسة تناسب ظروفها وفق توجيهات مؤتمر الأمم المتحدة بغية استعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها على المستوى المتعدد الأطراف من أجل الحد من الممارسات التجارية التقييدية؛

٨- *يلاحظ بارتياح* أن الحكومات في عدة بلدان متقدمة ونامية قد أحرزت تقدماً في إقامة نظام لتحقيق الاتساق بين سياسة المنافسة وسياسات أخرى. غير أن التقدم في هذا المجال كان متبايناً في العديد من البلدان - خاصة في البلدان التي ليس لديها قانون منافسة أو هيئات إنفاذ؛ ويشدد على أنه يتعين على الحكومات اعتماد استراتيجيات ومبادئ تعزز الاتساق الداخلي والخارجي في عملياتها توخياً للاتساق على مستوى السياسات؛

٩- *يشدد على أهمية* مناقشات الموائد المستديرة التي تتناول أسس وكالة المنافسة الفعالة، وعلى أهمية الاتساق بين سياسات المنافسة وغيرها من السياسات الحكومية، وعلى أهمية التعاون الدولي في قضايا المنافسة، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي، وفعالية أنشطة بناء القدرات التي تتاح لوكالات المنافسة الفتية؛ ويحيط علماً بالمساهمات الخطية لوكالات المنافسة وللمشاركين بشأن هذه القضايا؛

١٠- *يطلب* إلى أمانة الأونكتاد تعميم النتائج التي خلصت إليها مناقشات فريق الخبراء الحكومي الدولي بشأن هذه المواضيع على جميع الدول الأعضاء المهتمة وعلى وكالات المنافسة وغيرها من المؤسسات ذات الصلة بوسائل منها أنشطة الأونكتاد في مجال التعاون التقني؛

١١- *يطلب* إلى أمانة الأونكتاد أن تنظم أثناء انعقاد الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي ثلاث موائد مستديرة تتناول المواضيع التالية:

(أ) سياسات المنافسة وقطاع المشتريات العامة؛

(ب) المعارف وإدارة الموارد البشرية من أجل إنفاذٍ فعال لقانون المنافسة؛

(ج) الممارسات المانعة للمنافسة عبر الحدود: التحديات التي تواجه البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية؛

١٢- *يوصي* بأن يُعقد استعراض نظراء طوعي يتناول جمهورية تترانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي أثناء الدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي؛

١٣- *يطلب كذلك* إلى أمانة الأونكتاد أن تعد تقارير عن البنود ١١(أ) و(ب) و(ج) أعلاه، تيسيراً لمناقشات المائدة المستديرة. وينبغي للأمانة، تيسيراً للمشاورات في إطار استعراض النظراء، أن تعد موجزاً تنفيذياً لتقرير استعراض النظراء بجميع لغات العمل، إضافةً إلى تقرير كامل عن استعراض النظراء بلغته الأصلية؛

١٤- *يطلب أيضاً* إلى أمانة الأونكتاد أن تعدَّ استعراضاً مُحَدّثاً لأنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية كي ينظر فيه فريق الخبراء الحكومي الدولي أثناء دورته الثانية عشرة وينشره على موقعه الإلكتروني، واضعةً في اعتبارها المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء ضمن أجل أقصاه ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛ ونسخة منقحة أخرى من الفصل الثالث (الاتفاقات أو الترتيبات التقليدية) والفصل الثامن (بعض الجوانب الممكنة من حماية المستهلك) من القانون النموذجي المتعلق بالمنافسة، استناداً إلى المساهمات التي سترد من الدول الأعضاء ومن موارد أخرى ذات صلة ضمن أجل أقصاه ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وإصدارات أخرى من دليل تشريعات المنافسة *(Handbook on Competition Legislation)*، تتضمن تعليقات على التشريعات الوطنية المتعلقة بالمنافسة؛

١٥- *يحيط علماً باهتمام* بالمعلومات المتعلقة بطلبات الحصول على المساعدة التقنية *ويطلب إلى* الأمانة تزويد الدول الأعضاء بأحدث المعلومات عن هذه الطلبات وعن متابعتها بصورة منتظمة. ويمكن أن تشكل هذه المعلومات أساساً لمزيد من النقاش فيما بين البلدان المستفيدة والجهات المانحة وأمانة الأونكتاد بشأن السبل الممكنة لترجمة الطلبات إلى إجراءات، وقد تساعد الأمانة والدول الأعضاء في تحديد مجالات تركيز الأونكتاد فيما يتعلق بالتعاون التقني في نطاق ولايته؛

١٦- *يحيط علماً أيضاً مع التقدير* بأنشطة التعاون التقني التي يقوم بها الأونكتاد ويُعرب عن امتنانه للجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف على دعمها المتواصل.

ثانياً - وقائع الدورة

ألف - بيان الأمين العام

١- يرد النص الكامل للبيان الافتتاحي الذي ألقاه السيد بيتكو دراغانوف، نائب الأمين العام للأونكتاد نيابةً عن الأمين العام، في الموقع التالي:
.http://www.unctad.org//Templates/webflyer.asp?docid=15624&intItemID=4899&lang=1

باء - البيانات العامة

٢- عُقدت الدورة الحادية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة، التي نظمها الأونكتاد في قصر الأمم بجنيف، من ١٩ إلى ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١. وحضر المناقشات الرفيعة المستوى ممثلون عن ٦٨ بلداً وثماني منظمات حكومية دولية، كان من بينهم رؤساء سلطات المنافسة.

٣- وأبلغ العديدُ من وفود البلدان النامية الاجتماع بالانكماش الاقتصادي الحاصل وبالآثار السلبية التي يخلفها على تنفيذ قوانين وسياسات المنافسة في بلد كل منهم. وتمت الإفادة، خصوصاً، بأن الأزمتين المالية والاقتصادية قد سهلتا التواطؤ وأشكالاً أخرى من السلوك المانع للمنافسة ووضعتا تحديات عديدة أمام تنفيذ قوانين المنافسة.

٤- وذكر أعضاء الوفود عدة أمثلة على التقدم الذي أُحرز حتى الآن في تقوية المؤسسات في بلدانهم. وتم التركيز أساساً على بناء الأسس اللازمة من أجل إنفاذ قوانين المنافسة فيها إنفاذاً فعالاً، بما في ذلك دعوة الحكومات وآليات تنظيم القطاعات ومجتمع الأعمال والمحاكم.

٥- وأبلغت بعض الوفود عن زيادة في عدد قضايا المنافسة المتعلقة بالممارسات المانعة للمنافسة. وأبرزت عدة وكالات حديثة الإنشاء السمات الرئيسية لنُظمها الخاصة بالمنافسة. وسلّمت وفود كثيرة من البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً وتجمعات التكامل الإقليمي، بدور أنشطة الدعوة المستمر في تشجيع ثقافة المنافسة بين أصحاب المصلحة. وتم تناول مسألة الاتساق بين سياسات المنافسة وغيرها من السياسات الحكومية بغية مكافحة الممارسات المانعة للمنافسة. وشدد عدد من الوفود على أهمية الدعم السياسي وعلى التحديات الحالية، بما في ذلك إنفاذ القوانين.

٦- ووصف وفدان التحديات التي واجهتها سلطتا المنافسة الوطنية عندما كان بلداهما طرفين في تجمعات تكامل إقليمية لها قواعد منافسة إقليمية ملزمة. وكان من الضروري توضيح الاختصاصات المناسبة المنوطة بكل من السلطات الوطنية والإقليمية من أجل إنفاذ قواعد المنافسة بفعالية. وفي إحدى الحالات، حال الغموض الذي يكتنف منح الاختصاص دون إجراء الحكومة الوطنية إصلاحات اقتصادية في الوقت المناسب.

٧- وقال عضوان من أعضاء الوفود إنه تبيّن أن استعراض النظراء في إطار الأونكتاد مفيد لبلديهما في تعديل قوانين المنافسة فيهما وفي اعتماد قانون جديد لحماية المستهلك في أحد البلدين وصياغة مشروع قانون جديد يتعلق بالمنافسة في البلد الآخر.

٨- وشكر عدة من أعضاء الوفود الأونكتاد وجهات مانحة أخرى على توفير المساعدة التقنية للبلدان النامية من أجل تحسين قدرات مؤسساتها في مجال الإنفاذ. وفي هذا الصدد، دعا العديد من المشاركين الأونكتاد إلى مواصلة تقديم المساعدة التقنية والمشورة لبلدانهم.

٩- وقال أحد ممثلي منظمة التجارة العالمية إن تحرير التجارة يشجع المنافسة وإن كلاً منهما يكمِّل الآخر. فالمنافسة ضرورية لتفادي الآثار السلبية لتحرير التجارة والاستثمار. والمشتريات العامة من المجالات التي يكون فيها للممارسات المانعة للمنافسة، كالتلاعب في العطاءات، تأثير سلبي على استخدام الموارد العامة. ورغم أن المفاوضات بشأن مسائل سنغافورة قد عُلِّقت في منظمة التجارة العالمية حتى إكمال جولة الدوحة، فإن منظمته ستنظر

من زاوية أخرى إلى العمل الرامي إلى وضع اتفاق متعدد الأطراف بشأن المنافسة. وقال إن عمل الأونكتاد سيسهّل المفاوضات المقبلة الرامية إلى تحقيق هذا الهدف.

١٠- وعرض أحد ممثلي المنظمة الإقليمية الإفريقية للملكية الفكرية بإيجاز أهداف وأنشطة المنظمة. ووجه العناية إلى الممارسات المانعة للمنافسة الناشئة عن إساءة استخدام مراكز القوة بالاستناد إلى حقوق الملكية الفكرية التي تلحق الضرر أساساً بأقل البلدان نمواً. ووفرت المنظمة الإقليمية الإفريقية للملكية الفكرية محفلاً لتدريب الخبراء وطلبت إلى الأونكتاد أن يحدد المجالات التي يمكنه التعاون معها فيها بتنظيم أنشطة لبناء القدرات تتعلق بالملكية الفكرية وسياسات المنافسة لفائدة البلدان الإفريقية المهتمة.

١١- وأعربت عدة وفود عن امتنانها للأونكتاد لتنظيمه الاجتماع، إذ أتاحت مناقشاته التفاعلية الفرصة لتلك الوفود لتبادل الأفكار والتجارب مع نظرائها.

جيم - الجلسة العامة الختامية

١٢- عرض ممثل الهند شرائح تتعلق بلجنة المنافسة في بلده. وتتمتع اللجنة بالقدرة الكاملة على العمل وبصلاحيات كاملة وأصدرت قرارات في نحو ٩٤ قضية. وحصلت اللجنة على دعم قوي من الحكومة ومن اللجان القضائية والبرلمانية، صاحبته توقعات كبيرة من قبيل معالجة القضايا بسرعة فائقة، والتعامل بفعالية مع الكارتلات، والالتزام الصارم بالآجال المحددة لتحقيق النتائج.

١٣- وقال ممثل الهند، في تعليقه على وضع الأسس لأي وكالة تُعنى بالمنافسة، إن إعداد سياسة منافسة لبلده شكّل تحدياً كبيراً، لا سيما في غياب تعريف متفق عليه للمنافسة. وسترحب اللجنة بأي إرشادات إضافية تتعلق باعتماد ذلك التعريف. وشكّل تحقيق الاتساق تحدياً آخر واجهته الهند وكان يؤمَل أن تؤدي سياسة المنافسة هذا الغرض.

١٤- وفي إشارة إلى حاجة الحكومة إلى زيادة التعاون التقني الثنائي، قال إن اللجنة تقدّر الفرصة التي أتيحت لها للاستفادة من خدمات بناء القدرات التي يقدمها الأونكتاد. وهي تتطلع إلى تبادل تجاربها وإلى تقديم المساعدة فيما يتعلق بقانون المنافسة إلى سلطات أحدث عهداً. ودعا المتحدث الأونكتاد وأعضاء الوفود إلى الانضمام إلى الهند كشركاء فيما يتصل بمسائل المنافسة.

دال - مائدة مستديرة عن أسس وكالة المنافسة الفعالة

١٥- كان المتحدث الرئيسي في المائدة المستديرة هو السيد جون فينغلتون، المدير العام التنفيذي لمكتب التجارة العادلة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية. وضمّ فريق المناقشة السيد ويليام كوفاتشيتش، مفوض اللجنة الفيدرالية للتجارة في

الولايات المتحدة؛ والسيد خالد ميرزا، رئيس لجنة المنافسة في باكستان سابقاً؛ والسيد فيرناندو فورلان، رئيس المجلس الإداري للدفاع الاقتصادي في البرازيل، والسيد ديونيسيو دي لا كروز، مدير هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة في كولومبيا.

١٦- وقدّمت أمانة الأونكتاد دراسة أساسية تناولت الدعائم التي تقوم عليها وكالة فعالة للمنافسة وأبرزت أهم الصفات التي تميّز الهيئات التنظيمية العامة ذات الكفاءة وهي الشفافية والمساءلة، وضمان مراعاة الأصول القانونية، وتمويل الوكالات بالتناسب مع الولاية المسندة إليها وتزويدها بموظفين رفيعي التأهيل وذوي نزاهةٍ لا غبار عليها، وعملية المراجعة القضائية. وقالت الأمانة إن تحديد الأهداف والأولويات، وتخصيص الموارد بصورة مناسبة، واتخاذ القرارات السليمة عمليات داخلية ضرورية لفعالية أي وكالة منافسة. ووجهت أمانة الأونكتاد العناية إلى التحديات التي تواجهها سلطات المنافسة الفتية في البلدان النامية. ومن أجل التصدي لتلك التحديات، اقترحت تقييم سمات المؤسسات وتطوير ثقافة المنافسة وتحديث القوانين والمبادئ التوجيهية والإجراءات وتعديلها وتقييم أثر القرارات والاستفادة من استعراضات النظراء الطوعية المتعلقة بالمنافسة التي يجريها الأونكتاد.

١٧- وقدمت الأمانة كذلك الفصلين المنقَّحين (التاسع والعاشر) من القانون النموذجي المتعلق بالمنافسة الذي وضعه الأونكتاد، اللذين يعطيان فكرة عامة عن كيف يمكن لنظم مختلفة من قوانين المنافسة أن تنشئ سلطة مشرفة على الإدارة، وعن تنظيم تلك السلطة ووظائفها وصلاحياتها. ووضعت التقييمات المقارَنة الأساسَ لصوغ مبادئ جوهرية يمكن للبلدان النامية أن تسترشد بها في تصميم نظم المنافسة الخاصة بها.

١٨- وافتتح السيد فينغلتون الدورة بإعطاء رأي رفيع في العناصر الرئيسية الضرورية لوضع الأسس المتينة لوكالة منافسة فعالة. وثمة حاجة لأن تبتكر الوكالات رؤيةً ومهمةً واضحتي الملامح للاسترشاد بهما. ويشكل التمثيل الخارجي (نظرة الجمهور وتوقعات الإدارة والتواصل وإشراك أصحاب المصلحة) والاستراتيجية وتحديد الأولويات وأهمية التزود بموظفين جيِّدي التأهيل (في مجال تطوير المهارات القانونية والاقتصادية ومهارات إدارة المشاريع، وإدارة المواهب، والتحفيز، والقيم، والثقافة المؤسسية) كلها عوامل مهمة يتعين وضعها في الاعتبار. وشدد على أهمية وجود عملية واضحة وشفافة فيما يتعلق باستعراض الأدلة واتخاذ القرارات.

١٩- وقال السيد كوفاتشيتش (أحد أعضاء فريق المناقشة) إن تحديد الأولويات والقيادة هما المبدآن اللذان يقوم عليهما الأساس المتين لأي وكالة منافسة. وقد تمت المفاضلة بين بناء قدرات وكالة فتية ومعالجة قضايا المنافسة على مدى السنوات العشر الأولى من خروج الوكالة إلى حيز الوجود. وبالاستناد إلى تجربة اللجنة، تحتاج الوكالة إلى عشر سنوات لإرساء أساس متين لها وإلى نحو عشرين سنة تقريباً كي تستطيع معالجة قضايا المنافسة بصورة فعالة. ووجّه السيد كوفاتشيتش العناية إلى المخاطر الكامنة في انتقاء القضايا وإلى أهمية اتخاذ القرارات

بشكل ملائم، بما في ذلك المشاورات التي تتم بين أعضاء اللجنة، داخلياً وخارجياً؛ وعملية اتخاذ القرارات بشكل جماعي؛ والأثر المضاعَف لمختلف القرارات، وضرورة ضمان الاتساق.

٢٠- وسأل أحد أعضاء الوفود عن كيف يمكن للوكالات الفتية أن تتعلم من تلك التجربة. فقال أحد أعضاء فريق المناقشة إنه ينبغي لها أولاً أن تحدد مجالات احتياجاتها، وأن تقرر كيف تلبي تلك الاحتياجات وتتعلم من أخطاء الآخرين كي تتفادى تكرارها.

٢١- وحدد السيد ميرزا (أحد أعضاء فريق المناقشة) ثلاثة تحديات تواجه وكالات المنافسة في البلدان النامية. أولاً، يعتبر السلوك التواطؤي وغيره من الممارسات المانعة للمنافسة في بلدان كباكستان جزءاً من الثقافة المؤسسية. ثانياً، تحدد العوامل الاجتماعية والسياسية المواقف من سياسة المنافسة. فقلة الدعم السياسي تنتِج مؤسسات ضعيفة وتؤدي إلى انخفاض الموارد من الميزانية وإلى قلة الخبرة التقنية. ونتيجة لذلك، لم تنجح وكالات المنافسة الفتية في تحديد الأولويات أو في وضع الاستراتيجيات لمكافحة الممارسات المانعة للمنافسة؛ فاكتفت، عوض ذلك، بالرد على بعض الشكاوى. ثالثاً، معارضة بعض الجهات ذات المصالح الاقتصادية الساعية إلى تخفيف مفعول القانون وإضعاف وكالات المنافسة عن طريق تعيين أعضاء ناقصي التأهيل في مجالسها والحد من حجم ميزانياتها. ومن الممارسات الفضلى التي مكّنت اللجنة من مواجهة هذه التحديات حشد الدعم للوكالة في صفوف أصحاب المصلحة الرئيسيين، وإنتاج أبحاث من نوعية جيدة، وتوظيف موظفين مؤهلين ومساعدتهم في الاحتفاظ بمعنويات عالية، وتخفيض تكاليف الامتثال، وإنشاء سلطة أخلاقية رفيعة، وضمان نزاهة اللجنة ونزاهة موظفيها.

٢٢- وقال السيد فورلان (أحد أعضاء فريق المناقشة) إنه لا بد من توفر أربعة عناصر لكي تكون الوكالة فعالة وهي: الكفاءة في تسليم المشاريع ونشر المعارف؛ إجراء تقييمات لاحقة؛ وإدارة الموارد البشرية؛ والإعلام والمساءلة.

٢٣- وأنشأ المجلس الإداري للحماية الاقتصادية نظاماً للمعالجة السريعة بغية الإسراع في تناول قضايا المنافسة، وإدارة المشاريع من أجل جمع السوابق القضائية التي يزيد عمرها عن عشر سنوات، وبناء القدرات في إدارة الموارد البشرية. وحسّن المجلس كذلك استراتيجيته في مجالي الإعلام والمساءلة. والتقييمات اللاحقة ليست ممارسة معتمدة في وكالته بعد، إلاّ أنه طوّر نظاماً غير مباشر يمكن بواسطته الطعن في القضايا التي استعرضتها مراكز بحوث خارجية. وأُنشئت وحدة اقتصادية في وكالته للمساعدة في التقييم اللاحق للقرارات.

٢٤- وقال السيد دي لا كروز (أحد أعضاء فريق المناقشة) إن المجلس الإداري للحماية الاقتصادية أكّد أهمية بناء القدرات بالنسبة لوكالات المنافسة الفتية. وقدّم قانونَ المنافسة الكولومبي المعدّل حديثاً الذي يرمي إلى ضمان مشاركة جميع المتنافسين في السوق بحُرية وإلى ضمان رفاه المستهلك وتشجيع الكفاءة الاقتصادية. وفيما يتعلق بالتلاعب في العطاءات وبالتواطؤ في مجال المشتريات العامة، قال إن ٥٥ في المائة من رجال الأعمال يقبلون رشوة

الموظفين العامين إذا كانت العملية معقدة. ولذلك السبب، استحدثت وكالته برنامج تساهل لصالح المبلِّغين ووضعت استراتيجية إعلامية موجهة إلى عامة الجمهور من أجل مكافحة التلاعب في العطاءات.

٢٥- وقال أحد أعضاء الوفود إنه يصعب تحديد مفهوم المخاطرة عند تناول قضايا المنافسة. وقال آخر إن المخاطرة تكون عندما تختلف أهداف محاكم الاستئناف عن أهداف سلطة المنافسة. وقال المتحدث الرئيسي إن هناك دائماً مخاطرة ترتبط بقرار المحكمة، غير أنه من الممكن تقييم المخاطرة وتحديد نوعها.

٢٦- وأثار العديد من أعضاء الوفود مسألة استقلال وكالات المنافسة وأعربوا عن رغبتهم في معرفة كيف يمكن الحد من التدخل السياسي. وكان من بين الاقتراحات التي قُدمت متابعة التطور السياسي للبلد المعني لمعرفة في أي مرحلة يكون الساسة راغبين في إعطاء الوكالات قدراً أكبر من الاستقلال. وطُرح اقتراح آخر مفاده أن يتم إقناع النظام السياسي بأهمية العمل الذي تقوم به الوكالات. وقال أحد أعضاء الوفود إنه يتعين استخدام الاستقلال، إذا ما تم الحصول عليه، استخداماً لائقاً ومن ثم يمكنه الإسهام بشكل كبير في ترسيخ مصداقية الوكالة.

هاء - مائدة مستديرة عن فعالية بناء القدرات في مجال سياسة المنافسة

٢٧- كان المتحدث الرئيسي في المائدة المستديرة هو السيد ستانلي وونغ، مدير سلطة المنافسة في آيرلندا سابقاً، وضمّ فريق المناقشة لذلك الاجتماع السيدة لويز سينو، مديرة مكتب المنافسة لدى وزارة التجارة في بنن، والسيد لويس هامبيرتو غوزمان، رئيس سلطة المنافسة في نيكاراغوا؛ والسيد فيرناندو فورلان، رئيس المجلس الإداري للحماية الاقتصادية في البرازيل، والسيد هانسبيتر تشاني من أمانة الدولة للشؤون الاقتصادية في سويسرا.

٢٨- وقال المتحدث الرئيسي إن قانون المنافسة ليس إلاّ عنصراً من عناصر سياسة المنافسة وإنه ينبغي لسلطات المنافسة أيضاً أن تضع في اعتبارها أهداف السياسات العامة الأخرى. وأضاف بأن هناك خمس ركائز لبناء القدرات لأغراض قوانين وسياسات المنافسة وهي وكالة الإنفاذ، والحكومة، والسلطة القضائية، ومجتمع الأعمال، والمجتمع الأكاديمي. فالوكالة تحتاج إلى مساعدة كافية لتعزيز وإنفاذ قانون المنافسة. ولا بد، في الترويج لثقافة سياسة المنافسة، من بناء القدرات عن طريق أنشطة دعوة موجهة إلى الحكومات. وهناك على وجه الخصوص حاجة إلى التثقيف وإلى تبادل وجهات النظر داخل أروقة الحكومة بشأن مبادئ وأهداف قانون المنافسة. ومن المهم كذلك التواصل مع الحكومة من أجل تحديد الآراء المشتركة والحيلولة دون ظهور حالات عدم الاتساق. وتؤدي السلطة القضائية دوراً بالغ الأهمية في النظام القانوني إذ تُراجع القرار النهائي بشأن الأسس الموضوعية للقضايا. لذلك فإنه من المهم أن تقدَّم للسلطة القضائية المساعدة التقنية بتوفير التدريب على مبادئ قوانين المنافسة وعلى المفاهيم الاقتصادية الأساسية. ومن الضروري التواصل مع مجتمع الأعمال وتثقيفه والتفاعل

معه لدرء أنواع السلوك المانعة للمنافسة. ويؤدي الوسط الأكاديمي دوراً حيوياً في ترسيخ ثقافة المنافسة.

٢٩- وقال أحد أعضاء فريق المناقشة إن بناء القدرات مفيد للبلدان النامية. فتلك البلدان، على وجه الخصوص، استفادت إلى حدٍ كبير من المساعدة التقنية والمشورة فيما يتعلق بتشريعات المنافسة الجديدة. ويتيح اجتماع الخبراء الحالي فرصة فريدة لتبادل الخبرات. وقد ساعد بناء القدرات في تدريب موظفي الدول وفي إنشاء منهج دراسي جامعي يتناول سياسة المنافسة في بنن. وقال إن استعراض النظراء الخاص ببنن كان مفيداً في تحديث قانون المنافسة الوطني.

٣٠- وقال عضو آخر في فريق المناقشة إنه ينبغي خلق ثقافة منافَسة من أجل التعامل مع خصوم قانون المنافسة. وكثيراً ما كان على سلطات المنافسة أن تتعامل مع جهات فاعلة خاصة ذات سطوة قاومت وضع قوانين وسياسات المنافسة. لذلك فإنه من المهم بناء القدرة على تعزيز استقلال سلطات المنافسة وهو أمر يتطلب مساعدة على المدى المتوسط والبعيد. وقد كان برنامج الأونكتاد لسياسات المنافسة وحماية المستهلك في منطقة أمريكا اللاتينية (المعروف باسم برنامج "كومبال") نموذجاً ناجحاً لتعزيز قانون المنافسة. فقد كان هذا البرنامج، في نيكاراغوا مثلاً، وسيلة لتدريب خبراء قانون المنافسة قبل إنشاء سلطة المنافسة.

٣١- وقال أحد أعضاء فريق المناقشة إن سلطة المنافسة في البرازيل تتمتع بقدر كافٍ من الاستقلال لكنها تفتقر إلى الموارد وتعاني من ارتفاع معدل تبدُّل الموظفين. ولدى سلطة المنافسة البرازيلية برنامج تدريب داخلي ناجح خاص بطلاب الجامعة البرازيلية يسمى "PinCADE". وقد تحسّن المركز السياسي لسلطة المنافسة البرازيلية في عدة حالات منها، مثلاً، بَعد التحكم في معدل التضخم، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وكسب الدعوى في قضية منافسة كبرى كانت معروضة على المحاكم.

٣٢- وقدّم عضو آخر في فريق المناقشة عرضاً حول بناء القدرات من منظور بلد مانح. فتخصيص الأموال موضوع تدقيق شديد والفعالية معيار بالغ الأهمية. وقد اعتمدت حكومته استراتيجية تركز على الالتزام المستدام وعلى الرصد والتقييم المتواصلين من قِبل خبراء وعلى التقييم الذاتي. وقُسِّمت البرامج إلى مرحلتين يتوقف نجاح إحداهما على نجاح المرحلة السابقة. وحتى يتحقق النجاح، ينبغي أن يراعي بناءُ القدرات إطار السياسات العام والأهداف الإنمائية وأن يسعى إلى إبقاء المعارف والخبرة في البلد المستفيد.

٣٣- وقال عضو فريق المناقشة من اللجنة الفيدرالية للتجارة إن من شأن المساعدة التقنية أن تساهم في بناء المهارات الإدارية اللازمة لتناول قضايا المنافسة. وأضاف بأن للمستشارين على المدى البعيد أهمية بالنسبة لجهود بناء القدرات. وأعطى المتحدث أمثلة عملية على المساعدة التقنية التي توفرها اللجنة وقدّم تقريراً عن المبادرات التي قامت بها شبكة المنافسة الدولية. وأضاف بأنه من الأهمية بمكان أن تستفيد وكالات المنافسة والمنظمات الدولية من مزايا بعضها البعض النسبية في توفير المساعدة التقنية للبلدان المهتمة.

واو – مائدة مستديرة عن أهمية الاتساق بين سياسة المنافسة والسياسات الحكومية الأخرى

٣٤- ألقى السيد مانويل سيباستياو، رئيس سلطة المنافسة البرتغالية، خطاباً محورياً في مستهل أعمال المائدة المستديرة. والمتحدثون من فريق المناقشة الأول هم السيدة كوني لاو، الرئيسة التنفيذية لمجلس حماية المستهلك في هونغ كونغ؛ والسيد ألبيرتو هايملر، المدير المركزي للأبحاث والشؤون الدولية في سلطة المنافسة الإيطالية؛ والسيد إدواردو بيريز موطا، رئيس اللجنة الفدرالية المكسيكية للمنافسة. وكان من المتحدثين في فريق المناقشة الثاني السيد جوزيف ويلسون، عضو لجنة المنافسة في باكستان، والسيدة إليانور فوكس، الأستاذة بكلية الحقوق في جامعة نيويورك، والسيد بامباغ بي. أديويُوتو، رئيس معهد المنافسة التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٣٥- وقدّمت أمانة الأونكتاد دراسة أساسية تناولت أهمية الاتساق بين سياسة المنافسة وغيرها من السياسات الحكومية. فالتنسيق ضروري بين وضع السياسات وإنفاذها من قبل صانعيها حتى تحقق الأهداف الإنمائية المرجوة منها وتحد من التجاذبات وتتجنب التكرار وتحسِّن استخدام الموارد. ومن الضروري أيضاً إنشاء آلية للحوار. وينبغي لصانعي السياسات، علاوةً على ذلك، أن يبذلوا كل ما في وسعهم في سبيل ضمان ألاّ تبطِل سياساتهم جهود الحكومة الرامية إلى تحسين رفاه السكان على المستوى الاقتصادي. وبالرغم من أن حالات عدم الاتساق في السياسات يكون لها ما يبرّرها أحياناً، فإن التنسيق الفعلي يُسهل كثيراً التعامل مع الأزمات الاقتصادية والكوارث الطبيعية. ويُسهل اتساق السياسات على الصعيد الوطني وضع السياسات الإقليمية وإنفاذها. وقد ساعد الأونكتاد في التصدي لأوجه عدم الاتساق بين السياسات من خلال عمليات استعراض النظراء التي ينظمها وأعمال المتابعة التي يقوم بها.

٣٦- ووصف المتحدث الرئيسي التجاذبات بين سياسة المنافسة والسياسات الحكومية الأخرى. فسياسة المنافسة تقع تحت مسؤولية الحكومة بينما يقع إنفاذ قانون المنافسة والدعوة إلى اعتماده تحت مسؤولية سلطة المنافسة. وبإمكان هذه الأخيرة أن تشجع سياسات مواتية للمنافسة من خلال تنفيذ أنشطةٍ للدعوة. غير أن سلطات المنافسة تصطدم بالسياسات الاقتصادية وبالإطار القانوني والتنظيمي الذي تعمل في نطاقه كما تصطدم بالنظام القضائي. إلاّ أن تأثير تلك القيود على عمل سلطات المنافسة يكون أقل إذا احترم جميع الفاعلين الاقتصاديين سيادة القانون.

٣٧- وتحدثت السيدة لاو (وهي من أعضاء فريق المناقشة) في أمر توطيد سياسة المنافسة عن طريق حماية حقوق المستهلك وقدّمت عرضاً موجزاً تناول مركز مجلس حماية المستهلك في هونغ كونغ ودوره ووظائفه. ويمكن تحقيق الاتساق بطرق شتى من أجل الحفاظ على الفعالية الاقتصادية في مستويات فضلى؛ ومن المهم وجود قوانين تكافح السلوك المانع

للمنافسة والسلوك الخادع والتدليسي. وقد أُنشئ في بلد المتحدِّثة صندوقٌ لتمويل خطة عمل قانونية لحماية المستهلك بغية تمويل الدعاوى القضائية التي تُرفَع نيابة عنه. ومن المهم إقامة علاقة واضحة بين سياسة المنافسة وسياسة حماية المستهلك وإنشاء سوق سليمة تعمل بمبدأي توخي الحقيقة في الإعلانات والنزاهة في صفقات الأعمال.

٣٨- وقال السيد هايملر (أحد أعضاء فريق المناقشة) إنه لا بد من تشجيع المنافسة وإنفاذ قوانين مكافحة الاحتكار عن طريق إجراء إصلاحات داعمة للمنافسة. وشهد عدد من الأنشطة في بلده تحريراً تجارياً. فقد اعتُمد مرسوم في عام ٢٠٠٦ يحرر الخدمات المهنية وأنشطة الصيدليات. وكان الغرض من ذلك تحسين حماية المستهلك وتوطيد سلطات الإنفاذ المخوَّلة لسلطة المنافسة. وأُجريت إصلاحات من قبيل إلغاء الرسوم الدنيا في قطاع المهن وإمكانية الدعاية الإعلامية، وذلك على الرغم من المعارضة الشديدة التي أبدتها القطاعات المعنية. ففي قطاع الصيدلة، لم تعد ثمة حاجة إلى وصفة دواء لبيع العقاقير مادام ذلك يتم في حضور صيدلي مهني. ونتيجةً لذلك، تحسَّنت معارف المستهلكين وانخفضت الأسعار في تلك القطاعات منذ عام ٢٠٠٦. وبالمثل، فإن الأسعار انخفضت بمعدل ١٠ في المائة في قطاع الصيدلة وتحسنت نوعية الخدمات الصيدلية. وانطوى إجراء الإصلاحات على عدة مشاكل، ومنها بالخصوص المشاكل التي تطرحها المصالح الخاصة، وهو أمر أعاق تدابير التحرير التجاري في كثير من الأحيان.

٣٩- وتحدث السيد بيريز موطا (أحد أعضاء فريق المناقشة) عن تجربة المكسيك وشدد على دور الدعوة في تشجيع المنافسة وفي التأثير على مسار النتائج التشريعية والتنظيمية لصالح المنافسة. فقد ظل نموذج التنمية المكسيكي يشتمل لعقودٍ على سياسات تجارية وصناعية تحمي الصناعة المحلية من المنافسة، ممّا أدى إلى منتجات رديئة، وإلى قلة الخيارات المتاحة للمستهلكين، وإلى ارتفاع الأسعار، وانخفاض النمو، وقلة المحفِّزات على الابتكار. وأُطلقت إصلاحات لزيادة الفعالية الاقتصادية والتنافسية. ومع ذلك لا تزال المكسيك تشهد درجات كبيرة من القصور في الأسواق المنظمة. وقد خُوِّلت إلى اللجنة الفيدرالية المكسيكية للمنافسة صلاحيات إصدار آراء ملزمة وغير ملزمة في صياغة القوانين واللوائح الثانوية يمكنها من خلالها الدعوة إلى المنافسة. ومن المهم الجمع بين صلاحيات رسمية ومبادرات أخرى للدعوة كتنظيم مناقشات عامة والاستفادة من خبرة الخبراء الدوليين في الدعوة إلى المنافسة وتعزيز الممارسات الفضلى الدولية. ومن الضروري التواصل الفعال مع واضعي القوانين للحصول على دعم الهيئة التنفيذية في إصدار قوانين مقبلة، ولبناء الثقة وكسب الاعتراف بصفة جهات تقدم آراء من الخارج وتدافع عن مصلحة المستهلك أو، بعبارة أخرى، المنتخِب. ولخَّص عضو فريق المناقشة الدروس التي استفادتها وكالته وأوصى بأن تدافع سلطات المنافسة عن الفوائد التي يجنيها جميع أصحاب المصلحة من سياسة المنافسة.

٤٠- وناقش السيد ويلسون (أحد أعضاء فريق المناقشة) أسباب عدم الاتساق بين سياسة المنافسة والسياسات الحكومية الأخرى. فقال إن دور الحكومة يتمثل في ضمان الصحة للشعب بما في ذلك توفير الهياكل الأساسية والمرافق الطبية وخدمات التعليم وفرص العمل وتوفير المنافع العامة. وينبغي للدولة أن تنشئ وكالة منافسة لضمان وجود أسواق تنافسية وهي من المنافع العامة. وهناك حالات عدم اتساق بين الأهداف المختلفة لسياسة المنافسة، كالفعالية الاقتصادية مقابل رفاه المستهلك، خاصة عندما رفعت عمليات الاندماج الأسعار لكنها خفضت التكاليف، فزادت بذلك الفعالية الاقتصادية. وقد تتجاوز وظائف قانون المنافسة الأهداف المسطَّرة في القانون. لذلك فإنه من المهم استيعاب سياسات أخرى وضمان الامتثال لقوانين أخرى تكمّل رفاه المستهلك وتعزّزه. وتؤدي وكالات المنافسة دوراً حيوياً في قياس منافع الأسواق التنافسية بالمقارنة مع مصالح عامة أخرى، كالحق في الحياة، في حالة العقاقير التي تنقذ الحياة، وسبل معيشة عدد كبير من المستخدَمين. وقال المتحدِّث إن الوقت قد حان للتفكير في رفاه المستهلك في سياق أوسع وحث سلطات المنافسة على الاستفادة من الاستثناءات المتعلقة بالصالح العام، كلما أمكن ذلك.

٤١- وناقشت السيدة فوكس (من أعضاء فريق المناقشة) عدم الاتساق بين سياسة المنافسة والسياسات الحكومية الأخرى وعرّفته بأنه نوع من التجاذب. وثمة سببان وراء ذلك التجاذب. أولاً، هناك العديد من أهداف المجتمع التي لا يمكن للسوق تحقيقها والتي قد تسمَّى مصالح عامة مشروعة، كالبيئة والسلامة والصحة وفرص العمل. ثانياً، للمصالح الطفيلية سطوة كبيرة. فحَل التوترات السياساتية ينطوي على العديد من التحديات كالتعامل مع المصالح العامة المشروعة، وإيجاد المفاضلة الصحيحة، واختيار الشخص أو الوظيفة المناسبين للقيام بتلك المفاضلة. وينبغي الفصل بين آثار المنافسة وغير ذلك من المصالح العامة. ففيما يتعلق بالمصالح الطفيلية وبالمشاكل الناجمة عن حكم المحسوبية، قد تتعاون الحكومة مع المصالح الطفيلية ويتقاسمن المكاسب. وكثيراً ما شوهد هذا في قطاع المشتريات العامة وقطاعات من قبيل إنشاء الطرق السيّارة والبناء. ومن شأن الدعوة القائمة على الوقائع أن تقدِّم حلاً للمشاكل المتعلقة بالمعونات المالية وبتدابير مكافحة الإغراق وبكارتلات التصدير. ومن الأهمية بمكان وضع معايير ليطبّقها أولئك الذين ينبغي لهم أن يوازنوا بين تكاليف المفاضلات وأن يتخذوا القرارات. ومن المهم أيضاً تشجيع الشفافية.

٤٢- وقدم السيد أديويُوتو (أحد أعضاء فريق المناقشة) عرضاً حول أهمية اللوائح والسياسات في قطاع الكهرباء الإندونيسي. فقال إن إصلاحات مختلفة قد أُدخلت منذ عام ٢٠٠٢ طالت الإعانات المالية وتدابير مكافحة الإغراق وكارتلات التصدير وذلك بغرض فتح هذا القطاع أمام المنافسة. وسمح تشريع اعتُمد في عام ٢٠٠٩ لشركات خاصة بالمساهمة في هذا القطاع بيد أنه أحدث تضارباً في المصالح بين صانعي السياسات وواضعي اللوائح التنظيمية ومشغِّلي القطاع. وبالإضافة إلى ذلك، يقتضي مصطلح "المساهمة" المذكور في القانون بعض التوضيح. ولخّص المتحدث مميزات القطاع التقنية والاقتصادية وأثار مسائل

التمييز فيما يتعلق بالتسعيرات والمعاملة، وإساءة استخدام مراكز القوة والملكية المتبادلة في القطاع. ومن الصعب الجمع بين الأهداف المختلفة، كضمان الرفاه الاجتماعي مع الحفاظ على الاعتبارات التجارية. فقد تؤدي هذه الأخيرة إلى تجاذبات كأن يُعتبر الكهرباء عامل تنمية مقابل تشغيل القطاع بوصفه شركةً مدرة للربح.

٤٣- واتفق العديد من أعضاء الوفود على أنه قد يحدث عدم اتساق بين سياسة المنافسة وسياسات حكومية أخرى. ومن الضروري إنشاء إطار تكون الغاية منه درء التجاذبات بين مختلف السياسات كما أنه من الضروري إصدار وثيقة حكومية شاملة تقدم فكرة عامة عن أهداف الحكومة وسياساتها الإنمائية والاقتصادية.

٤٤- وشدد بعض أعضاء الوفود على أهمية الحوار بين مختلف أصحاب المصلحة. فركّز أحدهم على ضرورة إنشاء آلية لتناول التداخل بين اختصاصات سلطة المنافسة واختصاصات منظمي القطاع توخياً للحد من التجاذبات بين الجهات المكلفة بالإنفاذ. بينما قال آخر إنه ينبغي لسلطة المنافسة أن تدافع عن ثقافة المنافسة حتى يتسنى لصناع السياسات أخذ أهمية سياسة المنافسة بعين الاعتبار.

٤٥- وأشار أحد أعضاء الوفود إلى التجاذبات التي يمكن أن تحدث بين السياسة المتعلقة بالتجارة والصناعة وسياسة المنافسة، وشدد على ضرورة التنسيق بينهما مع الجزم بالأثر السلبي الممكن للإعانات المالية على المنافسة. ومن شأن التعريفات الجمركية على الواردات كذلك أن تكبح المنافسة، مما يناقِض سياسة المنافسة.

٤٦- وأكّد عضو آخر من أعضاء الوفود على أهمية تحديد المعايير الواجب توفرها لتلقي إعانات الدولة التي من شأنها أن تحد من المنافسة وتحل قضايا تتعلق بالمصلحة العامة في بعض الحالات. وأوصى بإصلاح نظام إعانات الدولة بحيث توجَّه تلك الإعانات إلى قطاعات تمثّل مصلحة عامة مشتركة.

٤٧- وقال أحد أعضاء الفريق إنه من المهم إشراك سلطة المنافسة في المسائل المتعلقة بإعانات الدولة والسماح لها بإسداء المشورة إلى الحكومة. وقال العديد من أعضاء الوفود إنه من شأن مشكلة التخصيص أن تسبِّب توترات بين وكالة المنافسة والوزارات الحكومية في أحيان كثيرة.

٤٨- وتساءل أحد أعضاء الوفود عن السبيل إلى التخلص من ذلك التوتر بينما ود آخر معرفة بمن أُنيطَ دور تقييم المصلحة العامة وما إذا كانت سياسة المنافسة الأداة الملائمة لتحقيق أهداف السياسات الحكومية الأخرى كتطوير الصناعة المحلية وضمان فرص العمل.

٤٩- وقال عضو آخر من أعضاء الوفود إنه ينبغي أن تركّز سلطات المنافسة على الدعوة بغية توسيع نطاق الولاية الممنوحة في البداية والهامش الذي يمنحها إياه القانون وذلك عن طريق تشجيع ثقافة المنافسة وبناء تحالفات مع أصحاب مصلحة آخرين.

زاي – استعراض نظراء طوعي لقوانين وسياسات المنافسة في صربيا

٥٠- أدار الدكتور فانسان مارتونيه من لجنة المنافسة السويسرية استعراض النظراء لقوانين وسياسات المنافسة في صربيا. وشارك في استعراض النظراء كل من السيدة مونيكا فيدغرين من سلطة المنافسة السويدية، والسيد سام بيترز من المفوضية الأوروبية، والسيد ويليام كوفاتشيتش من اللجنة الفيدرالية للتجارة في الولايات المتحدة، والسيد سلفاتوري ريبيكيني من سلطة المنافسة الإيطالية. وترأس الوفد الصربي السيد بوزيدار دجيليتش، نائب رئيس وزراء صربيا. ومثّل اللجنة الصربية لحماية المنافسة السيدة فيسنا جانكوفيتش، رئيسة اللجنة، وأعضاء من مجلس اللجنة وعدد من موظفيها.

٥١- وخُصصت الجلسة الأولى من الاستعراض لتقديم أهم استنتاجات تقرير استعراض النظراء تلاه عرض قدمه الوفد الصربي وحصة من الأسئلة والأجوبة.

٥٢- وقال السيد آبيل ماتيوس، وهو استشاري لدى الأونكتاد، إن صربيا دخلت مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق في فترة ما بعد النزاع، وقال إنها تمر بمرحلة تعافٍ حاسمة، وإنها تخوض عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي ومنظمة التجارة العالمية. وأضاف السيد ماتيوس بأن السياق الاقتصادي العام في صربيا يتميز بمستوى جيد من الهياكل الأساسية. بيد أنه لا بد من تحديث قطاعي النقل والطاقة وتوسيعهما من أجل تحقيق نموٍّ اقتصادي. أما بشأن مستوى صربيا في مجال المنافسة عموماً، فقال إن هناك عدة أسواق في صربيا تتسم بالتركز الشديد، خاصة سوق التجزئة في المواد الغذائية والحليب.

٥٣- وفي عام ١٩٩٦، اعتمدت صربيا أول قانون لمكافحة الاحتكار في تاريخها، الذي ظل مع ذلك غير ذي أهمية من الناحية العملية. واستُحدثت في وقت لاحق قواعد عصرية للمنافسة في إطار قانون حماية المنافسة الأول (الصادر في عام ٢٠٠٥)؛ وأُنشئت لجنة حماية المنافسة في عام ٢٠٠٦ بصفتها هيئة حكومية مستقلة مكلفة بإدارة قانون المنافسة في صربيا. وقد أدى إصلاحٌ أُدخل مؤخراً على نظام المنافسة في صربيا إلى اعتماد قانون حماية المنافسة الجديد الذي دخل حيز النفاذ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ واستُكمل باعتماد ثماني لوائح داخلية في عام ٢٠١٠. أما اليوم فقد أصبح نظام قانون المنافسة في صربيا متماشياً مع قانون المنافسة في الاتحاد الأوروبي. وعرض المتحدث بإيجاز الأحكام الأساسية الواردة في قانون حماية المنافسة، كحظر الاتفاقات المانعة للمنافسة وسوء استغلال مركز القوة ومراقبة عمليات اندماج الشركات. وللجنة حماية المنافسة مجلس مستقل يتخذ القرارات في التحقيقات التي يجريها الموظفون الفنيون. وتموَّل لجنة حماية المنافسة أساساً من رسوم عمليات الاندماج التي تُعتبر غير مستدامة وغير قابلة للتنبؤ بها وغير كافية. وبالإضافة إلى ذلك، تفتقر لجنة حماية المنافسة إلى العدد الكافي من الموظفين ممّا يجعل أداء مهامها بفعالية أمراً صعباً. وفيما يتعلق بالإنفاذ، تحتاج لجنة حماية المنافسة إلى اكتساب خبرة في إجراء التفتيشات المفاجئة لكي تشن حملة فعالة ضد الكارتلات.

٥٤- وشدَّد نائب رئيس الوزراء الصربي، في ملاحظاته على التقرير، على أهمية عملية التصالح في صربيا وفي المنطقة كأساس للتنمية الاقتصادية. وتهدف صربيا إلى إنشاء اقتصاد مفتوح قاطرتُه التصدير. ويجري إدخال إصلاحات هامة بغرض الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وإلى منظمة التجارة العالمية. وسيؤدي قانون سياسة المنافسة دوراً مهماً في هذه العملية. ويكتسي قانون المنافسة أهمية حيوية في اقتصادٍ يمر بمرحلة انتقالية. ورحّب نائب رئيس الوزراء الصربي بالفرصة التي يمثلها استعراض النظراء لبلده، وهو الاستعراض الذي سيمكّن لجنة حماية المنافسة من تطوير أنشطتها بثبات.

٥٥- وأكدت عضو مجلس لجنة حماية المنافسة التزامات صربيا بالإبقاء على الإصلاحات الاقتصادية. وقالت إن لجنة حماية المنافسة قد حققت تقدماً كبيراً منذ أن دخل قانون المنافسة الجديد حيز النفاذ، لا سيما فيما يتعلق بالمحاكم. ومع ذلك ينبغي بذل الجهود بغية خفض معدل حدوث الأخطاء الإجرائية. فعلى الرغم من أن مراقبة عمليات اندماج الشركات تشكل جزءاً كبيراً من نشاط الإنفاذ الذي تقوم به لجنة حماية المنافسة، زاد عدد القضايا المتعلقة بالسلوك المانع للمنافسة. وهناك حاجة ماسة إلى الدعوة إلى المنافسة في بيئة لم تألف بعد هذه المسألة. وتبذل لجنة حماية المنافسة كل ما في وسعها من أجل تثقيف ممثلي الأعمال التجارية والمشرِّعين والقضاة في هذا المجال.

٥٦- وتناولت الأسئلة التي أثارها المشاركون في الاستعراض والمتحدثون من الحضور المسائل التالية: (أ) الإطار التشريعي؛ (ب) إنفاذ قانون المنافسة؛ (ج) الكفاءة المؤسسية، بما في ذلك الخبرة في مجال التحليل الاقتصادي؛ (د) المراجعة القضائية لقضايا المنافسة؛ (هـ) العلاقة بين لجنة حماية المنافسة ومنظِّمي القطاع؛ (و) المشتريات العامة والخصخصة؛ (ز) الدعوة.

٥٧- ونظراً إلى إدراج التفتيشات المفاجئة مؤخَّراً في قانون المنافسة الصربي، سأل اثنان من أعضاء فريق المناقشة عن الكيفية التي تحضر بها لجنة حماية المنافسة نفسها لممارسة تلك الصلاحية. وجواباً على ذلك السؤال، شرحت لجنة حماية المنافسة الصعوبات التي اكتنفت الاستعداد لأول عملية تفتيش مفاجئة. وقد نظمت حتى هذا التاريخ اجتماعات مع قوة الشرطة، غير أن هناك حاجة إلى المزيد من التدريب والاستعداد. وفيما يتعلق بجذب موظفين جيدين والاحتفاظ بهم، يُعتبر اكتساب سمعة جيدة في مجال التحليل الاقتصادي السليم والكفاءة أمراً مهماً.

٥٨- وشرح الوفد الصربي أنه يهدف إلى خلق حلَقة حميدة لاجتذاب موظفين عاليي الكفاءات من أجل تحسين سجل لجنة حماية المنافسة في مجال الإنفاذ ومن ثم تحسين سمعتها.

٥٩- وقد أبطلت المحكمة عدة قرارات صدرت عن لجنة حماية المنافسة بسبب أخطاء إجرائية. ومع أن قانون المنافسة الجديد يحد من المخاطر الإجرائية، فإن لجنة حماية المنافسة اتخذت تدابير لتصحيح الوضع. وأُنشئ فيها قسم للشؤون القانونية لضمان التقيد بالإجراءات واحترام حقوق الدفاع. وعلاوةً على ذلك، ستُصاغ بيانات اعتراض في جميع إجراءات

التحقيق. وتخضع القرارات التي تصدرها لجنة حماية المنافسة للمراجعة القضائية من قِبَل المحكمة الإدارية الحديث إنشاؤها. علماً بأن القضاة الإداريين لم يحصلوا على تدريب في قانون المنافسة.

٦٠- وسأل أحد المشاركين لجنة حماية المنافسة عن دور المشتريات العامة فيما يتعلق بتنفيذ قانون المنافسة وفي الحملة ضد التلاعب في العطاءات. وكان الجواب أن صربيا أطلقت نقاشاً عاماً بشأن هذه المسألة وقررت أن تضع، بالاشتراك مع مكتب المشتريات العامة، استراتيجية للمشتريات العامة تتناول المسائل ذات الصلة بالمنافسة، بما في ذلك التلاعب في العطاءات. وصيغت مبادئ توجيهية للكشف عن التلاعب في العطاءات في المشتريات العامة وفق المبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وستوزَّع على مكاتب المشتريات العامة.

٦١- وتناولت عدة أسئلة وتعليقات عملية الخصخصة. فقد تمت في صربيا خصخصة أغلب المؤسسات المملوكة للدولة قبل أن يدخل قانون المنافسة حيز النفاذ؛ وبالتالي فإنه لم يتسن للجنة حماية المنافسة أن تساعد في هذه العملية. وقال أحد الوفود إنه كان من الضروري، قبل البدء في عملية الخصخصة، تناول مسائل المنافسة وإجراء تعديلات من قبيل إعادة هيكلة بعض المؤسسات وفك الترابط الحاصل بينها تفادياً لتحول مؤسسة احتكارية عمومية إلى مؤسسة احتكارية خاصة. والتمويل القوي عامل حاسم في الحفاظ على القاعدة المتينة للجنة حماية المنافسة. فميزانية اللجنة تعتمد بالأساس على رسوم عمليات الاندماج بين الشركات وهي ممارسة شكك فيها أعضاء فريق المناقشة وأعضاء من الوفود لأنها غير كافية ولا يمكن التنبؤ بها.

٦٢- وفي الجلسة الثانية، أتيحت للجنة حماية المنافسة فرصة طرح أسئلة محددة على سلطات منافسة أخرى بغية الاستفادة من تجربتها. وسأل الوفد الصربي عن أفضل السبل لتنفيذ برنامج تساهل وطلب تعليقاً على النظام الصربي. وأبرزَ أحد أعضاء الوفد أهمية مواصلة تشجيع نظام تساهل يرمي إلى توعية عامة الجمهور باستمرار. فأعضاء مكتب الكارتلات، مثلاً، سيشيرون إلى نظام التساهل في خطاباتهم العامة وسيُعلمون بإمكانية الاستفادة من نظام التساهل أثناء القيام بالتفتيشات المفاجئة. بيد أن طلبات تطبيق نظام التساهل لا تقدَّم إلاّ في حال وجود خطر الإنفاذ الجاد والصارم. ورأى عضو آخر في الوفد الصربي أنه لا بد من الإشارة بوضوح، بالنسبة للشركات الصربية، إلى خفض مبلغ الغرامات الذي قد يتوقعه طالب التساهل من أجل تحفيزه على الإبلاغ عن نفسه. وقال إن النهج المتبع في بلده هو التساهل مع جميع مقدمي طلبات التساهل بصرف النظر عن كَونهم زعماء كارتلات أم لا.

٦٣- وجواباً على الاستفسار المتعلق بالتفتيشات المفاجئة، قال أحد المشاركين إن الحصول على معلومات من داخل المؤسسة المعنية يساعد في تحديد نوع الأدلة الذي يتعين البحث عنه،

وكذلك المكان الذي من المحتمل أن توجد فيه تلك الأدلة. ويُحصل على تلك المعلومات عادةً من شخص يطلب التساهل. بيد أن لجنة حماية المنافسة نُصحت بعدم الاعتماد على طلب التساهل وحده.

٦٤- ورداً على طلب صربيا إجراء تقييم لنظام إعانات الدولة لديها، قال أحد أعضاء الوفود إنه ينبغي أن تكون الهيئة المكلفة بمراقبة إعانات الدولة مستقلة وظيفياً حتى تضمن فعالية تلك المراقبة. وأشار عضو آخر من أعضاء الوفود إلى أنه من شأن تفرُّع نظام المراقبة الصربي لإعانات الدولة عن وزارة المالية أن يؤدي إلى مشاكل في المستقبل. وقد يكمن حل هذه المسألة في إسناد اختصاص مراقبة إعانات الدولة إلى لجنة حماية المنافسة.

٦٥- ونظراً لأن الحكومة والهيئة التشريعية لا تأخذان بالآراء الاستشارية المتعلقة بمسائل المنافسة في صياغة مشاريع القوانين، أعربت لجنة حماية المنافسة عن رغبتها في معرفة آراء وفود أخرى. وقال أحد أعضاء الوفود إن الحكومة في بلده ملزمة قانوناً بعرض مشاريع القوانين على سلطة المنافسة لأخذ رأيها الاستشاري في تقييم قانون المنافسة، إلا أن هذا الالتزام لا يُحترم دائماً. وقامت سلطة المنافسة في بلده بخطوات لتصحيح الوضع، بما في ذلك طلب تقديم تبرير خطي لعدم اعتبار شواغل المنافسة في قضية معينة وإرسال استقصاء للآراء إلى سلطات منافسة أوروبية أخرى.

٦٦- وقالت عضو في الوفد إن استعراض النظراء لبلدها كان مفيداً جداً لأنه شجع الحوار بشأن السياسات مع مختلف أصحاب المصلحة المعنيين في مجال قوانين وسياسات المنافسة في بلدها وضمِن دعماً حكومياً رفيع المستوى لعمل سلطة المنافسة. فقد نُظم مؤتمر دولي بالاشتراك مع الأونكتاد من أجل نشر نتائج استعراض النظراء على أوسع نطاق، تخليداً للذكرى العاشرة لإنشاء سلطة المنافسة في بلدها. ونُفذت توصيات استعراض النظراء بشأن الإصلاحات القانونية في بعض المجالات، لكنه من الضروري إجراء تعديلات على قانون المنافسة في مجالات أخرى.

٦٧- وعرضت أمانة الأونكتاد بإيجاز أنشطة المساعدة التقنية المقترحة بالاستناد إلى استنتاجات وتوصيات استعراض النظراء وفي إطار حوار مع لجنة حماية المنافسة.

٦٨- وقال ممثل أمانة الشؤون الاقتصادية لدى الدولة السويسرية إن الأمانة سُرَّت بتقديم دعمها المالي لاستعراض الخبراء. وصربيا من الدول التي حظيت بدعم الأمانة على سبيل الأولوية؛ وعلاوة على ذلك، ستُسَر الأمانة بمواصلة تقديم الدعم لصربيا، إلى جانب الأونكتاد بصفته شريكاً في التنمية. ودعا ممثل الدولة السويسرية شركاء آخرين في التنمية ووكالات تنمية للمشاركة أيضاً.

٦٩- وقال ممثل الوكالة الألمانية للتعاون الدولي إن منظمته قد ساعدت سلطة المنافسة الأرمينية على تنفيذ توصيات استعراض النظراء لعام ٢٠١٠ ودعا الوفد الصربي إلى تقديم طلبات مشابهة للحصول على المساعدة التقنية لمكتب الوكالة في صربيا.

٧٠- وفي الختام، قال نائب رئيس وزراء صربيا وعضو مجلس لجنة حماية المنافسة إن اللجنة ستنظم مؤتمراً دولياً في عام ٢٠١٢ لمناقشة التقدم الذي يتحقق في تنفيذ توصيات استعراض النظراء.

حاء - مائدة مستديرة عن استعراض الخبرة المكتسبة حتى الآن في التعاون على الإنفاذ، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي

٧١- أدار نقاش المائدة المستديرة نائب رئيس الدورة الحادية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي. وألقى السيد سام بيترز من المفوضية الأوروبية الخطاب الرئيسي. وأعضاء فريق المناقشة لتلك الجلسة هم: (أ) السيد سبنسر وولر، أستاذ ومدير معهد دراسات المستهلك ومكافحة الاحتكار في جامعة لُويُولا في شيكاغو؛ (ب) السيد أناتولي غولومولزين، نائب رئيس مصلحة مكافحة الاحتكار في الاتحاد الروسي؛ (ج) السيد راسل و. دامتوفت، مساعد مدير اللجنة الفيدرالية للتجارة في الولايات المتحدة؛ (د) السيدة ألسّندرا تونازي من سلطة المنافسة الإيطالية؛ (هـ) السيد مارك هانسن، محامي مختص في قانون المنافسة من مكتب ليثام آند واتكيتز للمحاماة.

٧٢- وتحدث مُلقي الخطاب الرئيسي عن تجربة الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون الدولي، ولا سيما التعاون مع سلطات المنافسة خارج حدود الاتحاد الأوروبي، في مسائل تحظى بالاهتمام المشترك تتعلق بالسياسة والإنفاذ. وحدث تعاون على الصعيد الثنائي بناءً على اتفاقات التعاون الثنائي أو على اتفاقات التجارة الحرة ومذكرات التفاهم، وكذلك على الصعيد المتعدد الأطراف، مثلاً، ضمن إطار شبكة المنافسة الدولية، أو منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أو منظمة التجارة العالمية، أو الأونكتاد. وهناك أساس آخر للتعاون في قضايا المنافسة ناتج عن عملية توسع الاتحاد الأوروبي، والذي يمكن اعتباره شكلاً خاصاً من أشكال التعاون الثنائي مع البلدان المرشحة للانضمام. بيد أن اتفاقات التعاون الرسمية ليست شرطاً مسبقاً للتعاون؛ فعدم التوقيع على مثل تلك الاتفاقات لا يعني أن السلطات تجهل ما يحصل داخل ولايات قانونية أخرى. واعتُبر التفاعل بين الأفرقة المكلفة بالقضايا مع وكالات أجنبية شكلاً من أشكال التعاون غير الرسمي.

٧٣- وتلى الخطاب الرئيسي عرضٌ قصير للمذكرة التي أعدتها أمانة الأونكتاد والواردة في الوثيقة TD/B/C.1/CLP/10 (استعراض الخبرة المكتسبة حتى الآن في التعاون على الإنفاذ، بما في ذلك على المستوى الإقليمي). وأشار العرض إلى التحديات التي تواجهها سلطات

المنافسة في اقتصاد معولم، بالنظر إلى القيود العملية وتلك المتعلقة بالولاية القضائية التي تحد من صلاحيات الإنفاذ المخولة لتلك السلطات.

٧٤- وشرح السيد وولر (أحد أعضاء فريق المناقشة) تاريخ وآفاق التعاون الدولي لمكافحة الاحتكار من وجهة نظر الولايات المتحدة. وجاء التعاون نتيجة منازعات بين الولايات المتحدة وشركائها التجاريين الأساسيين نجمت عن تطبيق قانون الولايات المتحدة لمكافحة الاحتكار خارج حدود ولايتها. وتضمّن النهج المتعدد الفروع الذي اتبعته الولايات المتحدة التشديد أكثر على المجاملة وعلى البدء في مشاورات ثنائية روتينية، لا سيما مع المفوضية الأوروبية واليابان وكندا، إلى جانب مشاورات مخصصة تتناول مسائل فردية. فاتفاقات التعاون من الجيل الأول والثاني التي عُقدت مع ألمانيا وأستراليا وكندا والمفوضية الأوروبية، على سبيل المثال، اشتملت على مساعدة الطرف الآخر في إيجاد الأدلة والمحافظة عليها، وعلى رفع درجة تبادل المعلومات بين الوكالات، وتقديم المعلومات بشأن أي نشاط مانع للمنافسة يضر بالشركاء التجاريين، واستحداث أحكام المجاملة الإيجابية.

٧٥- وكلما زاد الاندماج الاقتصادي في مجالات التجارة الحرة، كلما زادت المنافسة والتنسيق والتعاون. ويمكن لوكالات المنافسة أن تناقش طائفة واسعة من المسائل بصرف النظر عن وجود اتفاقات تعاون من عدمه أو عن صيغة تلك الاتفاقات، ومن تلك المسائل، على سبيل المثال، نظريات الضرر، وتعريف السوق، والتوقيت، والدعاوى القضائية الخاصة وسبل الانتصاف. إلا أن مناقشة المعلومات السرية يتطلب وجود صكوك قانونية أو تنازلات من جانب الأطراف المعنية. وشدّد المتحدث على أهمية الالتزام والمصداقية والثقة وعلى ضرورة حماية المعلومات السرية.

٧٦- وعرض السيد غولومولزين (أحد أعضاء فريق المناقشة) تجربة مصلحة مكافحة الاحتكار في الاتحاد الروسي في مجال التعاون على الإنفاذ، مشدداً بوجه خاص على المجلس المشترك بين الدول المعني بسياسة مكافحة الاحتكار. وأخبر الاجتماعَ بوجود مقر التحقيقات المشتركة في انتهاكات قانون المنافسة في البلدان الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة، وهو أهم منصة للتعاون بين سلطات المنافسة في تلك البلدان. وقد أسفرت تحقيقات مشتركة في سوق النقل الجوي عن وضع توصيات لزيادة المنافسة في تلك السوق في بلدان كومنولث الدول المستقلة بوسائل منها الحصول دون تمييز على الخدمات التي تقدمها احتكارات طبيعية وتشجيع المنافسة في القطاعات القادرة على التنافس والمرتبطة بسوق النقل الجوي. وظهر شكل جديد من أشكال التعاون بين بلدان مجموعة الأربع - وهي البرازيل وروسيا والهند والصين - تجلى في عقد اجتماعات مرتين في السنة.

٧٧- وتحدث السيد دامتوفت (أحد أعضاء فريق المناقشة) عن التعاون في مجال الإنفاذ من منظور عملي. وقال إن التعاون مهم بالنسبة للسيناريوهات التالية: (أ) القضايا التي يكون فيها السلوك موضوع تدقيق في ولايتين قضائيتين أو أكثر؛ (ب) القضايا التي يكون فيها

السلوك موضوع تدقيق من قِبل سلطة واحدة مع إمكانية تأثيره في ولاية قضائية أخرى، (ج) القضايا التي يكون فيها الشهود أو الأدلة موجودين داخل ولاية قضائية أخرى، (د) القضايا التي يمكن أن يكون لسبل الانتصاف فيها أثر في ولاية قضائية أخرى. ومن المهم تحقيق توازن بين التعاون والمحافظة على السرية. فالشركات تكون أكثر استعداداً للتعاون طوعاً إذا ما كانت واثقة من مراعاة السرية. وتسعى معظم سبل التعاون إلى البناء على العلاقات القائمة عوض الاستغناء عن قوانين مراعاة السرية. ومن نُهج التعاون التي أثبتت نجاحها التعاون الفعّال على أساس المعلومات المتاحة لعامة الجمهور أو غير المحاطة بالسرية، والتنازلات عن السرية، والجهود المبذولة لإنشاء علاقات تعاون. وتدخل ضمن النهج الأول المعلومات المتعلقة بإجراء التحقيقات التي يمكن الإفصاح عنها؛ والنظريات المتعلقة بالضرر أو الأسواق أو سبل الانتصاف؛ والخلفية الصناعية. ويمكن إنجاز الكثير دون استخدام المعلومات السرية. ويمكن للأطراف التنازل عن السرية تيسيراً للتعاون، كما يمكن تحقيق التعاون الفعّال الذي يتطلب ثقة متبادلة وعلاقات متينة بواسطة آلية رسمية أو بدونها، ويمكن حدوثه كلما كانت هناك مصالح إنفاذ مشتركة. ويمكن أن يشتمل العمل في مجال التعاون الدولي مستقبلاً على وضع قائمة مركزية لصلات التعاون، ومدوَّنات على الإنترنت لتبادل المعلومات، كما يمكن أن يشمل إنشاء حلقات دراسية شبكية وإصدار تنبيهات تتعلق بالقضايا ووضع مبادئ توجيهية ومواد دعوية بشأن قيمة التعاون.

٧٨- وتحدثت السيدة تونازي (أحد أعضاء فريق المناقشة) عن الحاجة المتزايدة إلى التعاون بين وكالات المنافسة. فكثيراً ما تكون شركات متعددة الجنسيات ضالعة في مخالفات مانعة للمنافسة تمتد آثارها إلى بلدان مختلفة. ونظراً لأن عدداً متزايداً من البلدان يعتمد قوانين لتنظيم المنافسة، فإنه يتعين الإبلاغ عن عمليات الاندماج في عدة ولايات قضائية، مما يؤدي إلى تعاون أكبر. والتعاون أمر حيوي بالنسبة لوكالات المنافسة الفتية وسيتيح لها تطوير مهارتها التقنية بوتيرة أسرع من أي وقت مضى وتسريع اعتماد الممارسات الجيدة. وسيتيح التعاون غير الرسمي للوكالات اكتساب المعارف بسرعة وتنمية الثقة ونسج علاقات بين الوكالات قبل البدء في تعاون ذي صبغة رسمية أكثر. وقد أُنشئت شبكة المنافسة الأوروبية بغرض توفير إطار عمل لآليات التعاون الوثيق بين سلطات المنافسة الوطنية داخل الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك التعاون في الإنفاذ ضد الكارتلات، وكذلك بغرض توفير محفل لمناقشة قضايا المنافسة وبناء ثقافة منافسة مشتركة.

٧٩- وأطلع السيد هانسن (أحد أعضاء فريق المناقشة) الحضور على تجربة مكتب محاماة دولي يمثّل العملاء في التحقيقات الدولية المتعلقة بالكارتلات وفي قضايا الاندماج التي يكون العديد من الولايات القضائية طرفاً فيها. ويختلف دور المحامي الخاص في كلا السيناريوهين اختلافاً كبيراً. ففي السيناريو الأخير، تأخذ أطراف الاندماج وممثلها القانوني بزمام المبادرة، حيث يكون عليهم تحديد الجهات التي ينبغي أن تُبلَّغ بالصفقة المقترحة وإرسال إخطارات الاندماج وفقاً لذلك. أمّا في حال ملاحقة أحد الكارتلات دولياً، فلا يجوز للشركات أن

تأخذ بزمام المبادرة إلاّ إذا طلبت الحصول على الحصانة. وحالما تُنفَّذ تفتيشات مفاجئة، تتناقص إلى حد كبير عادةً سيطرة الشركات على العملية برمّتها. وقد أدت أنظمة التساهل إلى حدوث سباق ضد الزمن، فيكون على الشركات اتخاذ قرارات هامة بشأن أمور معقدة في وقت قصير جداً. وعندما تكون شركة من الشركات موضوع تحقيقات دولية تتعلق بالكارتلات، فإنها تضطر إلى الاستعانة بمكتب محاماة عالمي متخصص في الدفاع عن الكارتلات الدولية لكي يُجري تحقيقاً داخلياً كاملاً ويقيّم الوقائع في مختلف الأنظمة القانونية المعنية. وحالما تثبت الوقائع والآثار القانونية – تعرُّض إدارة الشركة للملاحقة الجنائية وللغرامات الإدارية، مثلاً – بالنسبة للولايات القضائية المعنية، يتعين على الشركة أن تقرر ما إذا كانت ستطلب الاستفادة من نظام التساهل أو الدفاع عن نفسها في القضية، وهو قرار بالغ الصعوبة ومتعدد الأوجه. ومهما يكن من أمر، يتعين على الشركة أن تخطط لسنوات من المنازعات القضائية.

٨٠- أما فيما يخص رأي القطاع الخاص في انتشار أنظمة التساهل في السنوات الأخيرة، فإن تعاون سلطات المنافسة أمر يلقى الترحيب؛ بيد أنه ينبغي عدم إغفال أوجه التضارب الناشئة عن الاختلافات في تصميم أنظمة التساهل وطريقة عملها عبر العالم. فتلك التضاربات تؤثر على تحليلات نسبة التكاليف إلى الفوائد التي تُجرى لتقرير ما إذا كانت الشركة ستطلب التساهل أم لا.

٨١- وفي النقاش الذي تلا ذلك، اتفق متحدثون من بين الحضور على الأهمية المتزايدة للتعاون في مجال الإنفاذ في سياق اقتصاد معولم وقدموا أمثلة إضافية على التعاون في مجال الإنفاذ من بلدانهم ومناطقهم. وقال عدد كبير من أعضاء الوفود إن التعاون الفعّال في مجال الإنفاذ يبدأ بشكل غير رسمي. فسلطات المنافسة في العادة تبدأ ببناء علاقات شخصية تتيح تبادل التجارب والمعلومات المفيدة غير السرية فيما يخص القضايا. ثم تتبلور تلك العلاقات الشخصية وغير الرسمية خلال أحداث دولية وإقليمية كاجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي. وأشار عدة أعضاء في الوفود إلى مشاريع توأمة بين سلطات منافسة عريقة وأخرى أحدث عهداً، الأمر الذي سيمكّن من نسج علاقات وثيقة ليس للتعلم من بعضها البعض فحسب، وإنما للعمل معاً كذلك. فالتعاون بشكل رسمي أكثر، في شكل اتفاقات تعاون ثنائية مثلاً، ينشأ عن تعاون مكرس غير رسمي. والثقة المتبادلة أساس التعاون.

٨٢- ولّما كان تبادل المعلومات السرية يستلزم أساساً قانونياً متيناً، كوجود اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف، فإن أحد المشاركين سأل عن نوع المعلومات التي يمكن اعتبارها سرية. وقال أحد أعضاء الوفود إن بعض الأعضاء في السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا قد شرع في تحديث قوانين المنافسة وفي توطيد التعاون الإقليمي بين سلطات المنافسة لديه مع أن تبادل الدول الأعضاء للمعلومات السرية لم يكن ممكناً في الماضي.

ثالثاً – المسائل التنظيمية

ألف – انتخاب أعضاء المكتب

(البند ١ من جدول الأعمال)

٨٣- انتخب فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الافتتاحية المعقودة يوم الثلاثاء، ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، أعضاء مكتبه على النحو التالي:

٨٤- الرئيس: السيد ثيودور تانر (النمسا)

٨٥- نائبة الرئيس والمقررة: السيدة لويز سينو (بنن)

باء – إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

(البند ٢ من جدول الأعمال)

٨٦- اعتمد فريق الخبراء الحكومي الدولي جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة TD/B/C.I/CLP/7 وهو كالتالي:

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- اعتماد جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- (أ) المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات النظراء بشأن قوانين وسياسات المنافسة؛ واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

(ب) برنامج العمل، بما في ذلك فعالية بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية لوكالات المنافسة الفتية

٤- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة.

جيم – جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٨٧- أقرّ فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الختامية المعقودة يوم ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١، جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة (المرفق الأول).

دال – اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

٨٨- أذِن فريق الخبراء الحكومي الدولي، في جلسته العامة الختامية المعقودة يوم ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١، للمقررة بأن تضع التقرير عن الدورة في صيغته النهائية.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة لفريق الخبراء الحكـــومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- اعتماد جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- (أ) المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات النظراء بشأن قوانين وسياسات المنافسة؛ واستعراض القانون النموذجي؛ والدراســات المتــصلة بأحكــام مجموعة المبادئ والقواعد

(ب) برنامج العمل، بما في ذلك فعالية بناء القدرات وتقديم المــساعدة التقنيــة لوكالات المنافسة الفتية

٤- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة

٥- اعتماد تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة.

المرفق الثاني

الحضور*

١- حضر الاجتماع ممثلو الدول التالية الأعضاء في الأونكتاد:

الاتحاد الروسي
الأردن
أرمينيا
إسبانيا
أستراليا
ألمانيا
الإمارات العربية المتحدة
إندونيسيا
أنغولا
أوكرانيا
إيران (جمهورية - الإسلامية)
إيطاليا
باكستان
البرازيل
بروناي دار السلام
البرتغال
بلغاريا
بنن
بوتان
بوتسوانا
بوركينا فاسو
تايلند
تشاد
تركيا
توغو
تونس
الجزائر
جزر القمر
جمهورية تترانيا المتحدة
جمهورية الكونغو الديمقراطية
جمهورية كوريا
جنوب أفريقيا
رواندا
زامبيا
زمبابوي
ساموا
السنغال
سوازيلند
السودان
السويد
سويسرا
سيراليون
شيلي
صربيا
العراق
غابون
غامبيا
غانا
غواتيمالا
فرنسا
الفلبين
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
فييت نام
الكاميرون
كولومبيا
الكونغو
كوسوفو
كينيا
ليسوتو
ماليزيا
مصر
المغرب
المكسيك
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
منغوليا
موريشيوس
ناميبيا
النمسا
النيجر
نيكاراغوا
هايتي
الهند
هنغاريا
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان

* للاطلاع على قائمة المشاركين، انظر TD/B/C.I/CLP/Inf.1.

٢- حضر الاجتماع ممثلون عن المراقبين التالية أسماؤهم:

فلسطين

٣- وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثَّلةً في الاجتماع:

الاتحاد الأوروبي
الجماعة الكاريبية
الجماعة الاقتصادية والنقدية لأفريقيا الوسطى
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي
الفريق الدراسي الدولي المعني بالجوت

٤- وكانت المنظمتان غير الحكوميتين التاليتين ممثَّلتين في الاجتماع:

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
منظمة التجارة العالمية

٥- وكانت المنظمة غير الحكومية (من الفئة العامة) ممثلة في الاجتماع:

جمعية وحدة وثقة المستهلكين

٦- وساهم في الاجتماع أعضاء أفرقة النقاش التالية أسماؤهم:

السيد جون فينغلتون، مكتب التجارة العادلة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
السيد خالد ميرزا، رئيس لجنة المنافسة في باكستان سابقاً
السيد بيل كوفاتشيتش، اللجنة الفيدرالية للتجارة في الولايات المتحدة
السيد ديونيسيو دي لا كروز، هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة (كولومبيا)
السيد ستانلي وونغ، محامي مختص في قوانين المنافسة الدولية، مكتب ستانلي وونغ غلوبال (مكتب ستانلي وونغ للمحاماة)، عضو ومدير قسم الاندماجات والاحتكارات سابقاً، في سلطة المنافسة (آيرلندا)
السيدة لويز سينو (نائبة رئيس الدورة)، مديرة، مديرية المنافسة، وزارة التجارة، بنن
السيد جورج ليبيميل، السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي

السيد لويس هامبيرتو غوزمان، رئيس سلطة المنافسة، نيكاراغوا
السيدة راحات كاونين حسن، سلطة المنافسة، باكستان
السيد هانسبيتر تشابي، أمانة الدولة للشؤون الاقتصادية السويسرية، سويسرا
السيد فيرناندو فورلان، رئيس مجلس المنافسة ومكافحة الاحتكار – المجلس الإداري للدفاع الاقتصادي في البرازيل
السيد مانويل سيباستياو، رئيس، سلطة المنافسة البرتغالية
السيدة كوني لاو، الرئيسة التنفيذية لمجلس حماية المستهلك في هونغ كونغ
السيد ألبيرتو هايملر، المدير المركزي للأبحاث والشؤون الدولية، سلطة المنافسة الإيطالية
السيد شيلوفيا ب. سامبا، مدير تنفيذي، لجنة المنافسة وحماية المستهلك، زامبيا
السيد إدواردو بيريز موطا، رئيس، اللجنة الفيدرالية المكسيكية للمنافسة
السيد جوزيف ويلسون، عضو، لجنة المنافسة، باكستان
السيدة إليانور فوكس، أستاذة في كلية الحقوق، جامعة نيويورك
السيد بامبانغ ب. أديوِيُوتو، رئيس معهد المنافسة التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا
السيد فانسان مارتونيه، لجنة المنافسة السويسرية
السيدة مونيكا فيدغرين، سلطة المنافسة السويدية
السيد سام بيترز، المفوضية الأوروبية
السيد بيل كوفاتشيتش، اللجنة الفيدرالية للتجارة، الولايات المتحدة
السيد سالفاتوري ريبيكيني، سلطة المنافسة الإيطالية
السيد بوزيدار دجيلتش، نائب رئيس الوزراء في جمهورية صربيا
السيدة فيسنا بيساروفيتش، عضو مجلس لجنة حماية المنافسة في جمهورية صربيا
السيد سبنسر وولر، أستاذ ومدير، معهد دراسات المستهلك ومكافحة الاحتكار، جامعة لُويُولا، شيكاغو
السيد أناتولي غولومولزين، مصلحة مكافحة الاحتكار في الاتحاد الروسي
السيد راسل دامتوفت، اللجنة الفيدرالية للتجارة، الولايات المتحدة
السيدة أليسّاندرا تونازي، سلطة المنافسة الإيطالية
السيد مارك هانسن، محامي مختص في قانون المنافسة، مكتب ليثام آند واتكينز للمحاماة
السيد أرييل إيزراخي، مدير مركز سياسات وقوانين المنافسة في جامعة أوكسفورد، ومحاضر في قانون المنافسة بجامعة أوكسفورد من مكتب سلوتر آند ماي للمحاماة